



الجمهورية اللبنانية
وزارة الطاقة والمياه
المديرية العامة للنفط

الوزير

القرار : 146/ت/ ١٢
بيروت في: ١١ ايار ٢٠٢٢

اشعار بنشر قرار

إلغاء المناقصة العمومية موضوع دفتر الشروط رقم 146/ت/1 تاريخ 2025/12/17،
التي أعلنت عنها وزارة الطاقة والمياه على المنصة الإلكترونية لهيئة الشراء العام
بموجب الاعلان رقم 146/ت/2 تاريخ 2025/12/17، والاعلانات اللاحقة ذات الصلة

الموضوع: إلغاء المناقصة العمومية موضوع دفتر الشروط رقم 146/ت/1 تاريخ 2025/12/17، التي أعلنت عنها وزارة الطاقة والمياه على المنصة الإلكترونية لهيئة الشراء العام بموجب الاعلانات رقم 146/ت/2 تاريخ 2025/12/17، ورقم 146/ت/3 تاريخ 2026/01/08، ورقم 146/ت/6 تاريخ 2026/03/06، ورقم 146/ت/9 تاريخ 2026/07/10، وموضوعها توريد كمية حوالي 120,000 طن متري + / - 5 % من مادة الفيويل أوليل من النوعية (B) خلال الأشهر تشرين الثاني، وكانون الأول/2026، وكانون الثاني وشباط/2027، لتلبية لحاجات مؤسسة كهرباء لبنان، على أربعة أقسام ليتم تسليمها DAP (التسليم في المكان) في واحد أو أكثر من المرافئ/ المصببات الآمنة في لبنان.

المرجع: الصيغة المعلن عنها على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام بالرقم 2025/10593 بتاريخ 2025/12/18.

وحيث أن مؤسسة كهرباء لبنان قد أرسلت إلى المديرية العامة للنفط الكتاب رقم 5894 تاريخ 2026/09/08، الذي جاء فيه ما يلي:

- في ظل عدم الانتهاء من مل من اجراءات وعمليات تسلّم وتسليم معملتي المحركات العكسية في الذقن والجيّه من المشغل المعني، انفاذاً لقرار مجلس ادارة مؤسسة كهرباء لبنان، وذلك لاسباب خارجة عن ارادة مؤسسة كهرباء لبنان، فلا تزال بالتالي تنتفي الحاجة لاي كميات من مادة الفيويل (Grade B).
- وفي ظل استمرار التقلبات العشوائية في اسعار المحروقات عالمياً جراء الازمة الاقليمية منذ شهر شباط 2026، ومدى انعكاس هذا الارتفاع المضطرب في تلك الاسعار سلباً على قدرة مؤسسة كهرباء لبنان في تغطية الاعتمادات المستندية العائدة لشحنات المحروقات الموردة لصالحها بواسطة المديرية العامة للنفط وفق ما كان مرتقب ومحجوز في موازنة المؤسسة للعام 2026، ما ادى بنتيجته الى تآكل احتياطات المؤسسة المالية بوتيرة متسارعة، ما يحول قسراً بالتالي نتيجة القوة القاهرة (Force Majeure) تلك الى عدم امكانية تخصيص وتوفير اعتمادات لزوم تغطية ثمن شراء وتوريد اي كميات من مادة الفيويل (Grade B) في الوقت الراهن.
- ونتيجة استمرار القوة القاهرة (Force Majeure)، طلبت المؤسسة الغاء المناقصة العمومية المشار إليها أعلاه.

واستناداً إلى المادة 25 الفقرة 1- البند "ب" من قانون الشراء العام "إلغاء الشراء و/أو أي من اجراءاته" التي تنص على ما يلي:

- " 1 - يمكن للجهة الشارية أن تلغي الشراء و/ أو أي من إجراءاته في أي وقت قبل إبلاغ الملتزم المؤقت إبرام العقد، في الحالات التالية:
- ب. عندما تطرأ تغييرات غير متوقعة على موازنة الجهة الشارية؛"

وحرصاً على حسن وانتظام سير العمل،
قررت الجهة الشارية إلغاء الشراء.

١١ ايار ٢٠٢٢

يُنشر هذا القرار على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.

بيروت في:

وزير الطاقة والمياه

جوزيف الصدي

٢٧



رابطاً: صورة عن كتاب مؤسسة كهرباء لبنان رقم 5894 تاريخ 2026/09/08
نسخة تبليغ إلى: - مؤسسة كهرباء لبنان